

«النقض» توضيح حالة يترتب عليها بطلان الحكم

أكدت محكمة النقض في أثناء نظرها الطعن رقم 11313 لسنة 92 بتاريخ 21 فبراير 2023، أن إغفال الحكم بحث دفاع أبداه الخصم يترتب عليه بطلان الحكم إذا كان هذا الدفاع جوهرياً ومؤثراً في النتيجة التي انتهت إليها المحكمة؛ إذ يعد هذا الإغفال قصوراً في أسباب الحكم الواقعية يقتضي بطلانه.

الوقائع

في يوم 19/5/2022 طعن بطريق النقض في حكم محكمة استئناف قنا مأمورية الأقصر الصادر بتاريخ 21/3/2022 في الاستئناف رقم 259 لسنة 40 ق، وذلك بصحيفة طلب فيها الطاعن — بصفة مستعجلة — وقف تنفيذ الحكم المطعون فيه مؤقتاً إلى حين الفصل في الموضوع، والحكم بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بنقض الحكم المطعون فيه.

وفي اليوم ذاته أودع الطاعن مذكرة شارحة. ثم أودعت النيابة مذكرتها، وطلبت فيها: قبول طلب وقف التنفيذ، وقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بنقض الحكم المطعون فيه نقضاً جزئياً.

وبجلسة 20/12/2022 عُرض الطعن على المحكمة — في غرفة مشورة — فرأت أنه جدير بالنظر؛ فحددت لنظره جلسة للمرافعة، وبجلسة 21/2/2023 سُمعت الدعوى أمام هذه الدائرة على ما هو مبين بمحضر الجلسة — حيث صممت النيابة على ما جاء بمذكرتها — والمحكمة أصدرت الحكم بجلسة اليوم.

المحكمة
بعد الاطلاع على الأوراق وسماع التقرير الذي تلاه السيد القاضي المقرر/ حسام الدين عطية نائب رئيس المحكمة، والمرافعة وبعد المداولة. حيث إن الطعن استوفى أوضاعه الشكلية.

ومن حيث إن الوقائع — على ما يبين من الحكم المطعون فيه وأوراق الطعن — تتحصل في أن المطعون ضده أقام على الطاعن بصفته الدعوى رقم 470 لسنة ٢٠١٨ عمال الأقصر الابتدائية بطلب الحكم بإلزامه أن يؤدي إليه مبلغ 280000 جنيه وقال بياناً لها: إنه كان يعمل بالفندق الطاعن بمهنة جنائني وبتاريخ 21/9/2018 انتهت خدمته فأقام الدعوى. ندبت المحكمة خبيراً وبعد أن أودع تقريره حكمت بإلزام الطاعن أن يؤدي للمطعون ضده مبلغ ٧٦, ١٣٠٥٠ جنيهاً قيمة مستحقاته المالية. استأنف المطعون ضده هذا الحكم بالاستئناف رقم ٢٥٩ لسنة 40 ق قنا مأمورية الأقصر، وبتاريخ 21/3/2022 قضت المحكمة بتعديل الحكم المستأنف بإلزام الطاعن بصفته بمبلغ ٣١٣٥٩ جنيهاً.

طعن الطاعن بصفته في هذا الحكم بطريق النقض، وقدمت النيابة مذكرة أبدت فيها الرأي بنقضه نقضاً جزئياً. عُرض الطعن على المحكمة _____ في غرفة مشورة _____ فحددت جلسة لنظره، وفيها التزمت النيابة رأيها.

وحيث إن مما ينعاه الطاعن بصفته على الحكم المطعون فيه الخطأ في تطبيق القانون، وفي بيان ذلك يقول: إنه تمسك في دفاعه أمام محكمة الموضوع بأن المطعون ضده قد انتهت خدمته بانتهاء مدة العقد المحرر بينهما وحصل على مستحقاته المالية كافة بموجب إقرار مزيل بتوقيعه إلا أن الحكم المطعون فيه التفت عن ذلك الدفاع مما يعيبه ويستوجب نقضه.

وحيث إن هذا النعي في محله؛ ذلك أنه لما كان من المقرر _____ في قضاء هذه المحكمة _____ أن إغفال الحكم بحث دفاع أبدأه الخصم يترتب عليه بطلان الحكم إذا كان هذا الدفاع جوهرياً ومؤثراً في النتيجة التي انتهت إليها المحكمة؛ إذ يعد هذا الإغفال قصوراً في أسباب الحكم الواقعية يقتضي بطلانه.

لما كان ذلك، وكان الطاعن بصفته قد تمسك في دفاعه أمام محكمة الموضوع بالدفاع المبين بسبب النعي إلا أن الحكم المطعون فيه لم يبحث هذا الدفاع ولم يتحقق من قدر المبالغ التي قد تكون مستحقة للمطعون ضده طبقاً لنظام المنشأة ولوائحها المالية _____ إن كانت _____ طوال مدة عمله، ولما كان هذا الدفاع _____ إن صح _____ يعد دفاعاً جوهرياً قد يتغير به وجه الرأي في الدعوى فإن إغفال بحثه يعيبه بالقصور في التسبيب، بما يوجب نقضه على أن يكون مع النقض الإحالة.

لذلك _____

نقضت المحكمة الحكم المطعون فيه، وأحالت القضية إلى محكمة استئناف قنا مأمورية الأقصر وألزمت المطعون ضده المصرفات ومائتي جنيه مقابل أتعاب المحاماة، وأعفته من الرسوم القضائية.

أمين السر نائب رئيس المحكمة

مختارات من أحكام النقض

الإصدار التاسع

